



وزارة العدل
Ministry of Justice
State of Kuwait | دولة الكويت



نشرة الصحافة



اليوم: الاثنين

التاريخ: 2026-10-12

السند: التقرير الأميري سجل زيادة في التحقيقات والملاحقات الجنائية الكويت تطور آليات مكافحة الاتجار بالبشر وحماية الضحايا

■ جابر الحمود



عواطف السند

الضحايا الذين جرى التعرف عليهم وإحالتهم إلى جهات الرعاية، وارتفاع المخصصات المالية المقدمة لخدماتهم. وأشادت بجهود الجهات الوطنية المعنية بمكافحة الاتجار بالأشخاص، مؤكدة استمرار الكويت في تعزيز إجراءات المكافحة وحماية الضحايا، والعمل على تطوير آليات التنفيذ ورفع كفاءتها بالتعاون مع الجهات المختصة. وأضافت السند أن اللجنة الوطنية ستواصل الاستفادة من الملاحظات الواردة في التقرير لتطوير العمل وتعزيز حماية حقوق الإنسان، بما يدعم ولاء الكويت بالتزاماتها الدولية في مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين.

أكدت وكيل وزارة العدل، نائب رئيس اللجنة الوطنية الدائمة لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين عواطف السند، أن الكويت حافظت على تصنيفها ضمن الفئة الثانية في تقرير وزارة الخارجية الأميركية بشأن الاتجار بالأشخاص للعام 2026، للعام الثاني على التوالي، في ظل تزايد جهودها في هذا المجال.

وأوضحت السند أن التقرير رصد ارتفاعاً في أعداد التحقيقات والملاحقات الجنائية والإدانات مقارنة بفترة التقرير السابقة، إلى جانب زيادة أعداد

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2026-10-12	2	20295

ألغت وضعه تحت الاختبار القضائي شهراً "الاستئناف" تبرئ حدثاً من تهمة التدخين في "الأفنيوز"

■ جابر الحمود

والمحاكمات الجزائية. وقال المحامي محمد الأنصاري، في رسالة توعوية عقب صدور الحكم، إن التدخين يضر بصحة الأبناء ومن حولهم، وإن التدخين في الأماكن العامة المغلقة مخالفة يعاقب عليها القانون، لكن إثباتها يتطلب دليلاً كافياً. ودعا إلى توعية الأبناء بأضرار التدخين وأحكام القانون، مبيّناً أن مخالفة قد يظنها البعض بسيطة يمكن أن تترتب عليها إجراءات قضائية تصل إلى محكمة الأحداث.

التعويل عليها لإدانة المتهم. وأكدت أن الأحكام الجزائية تُبنى على الجزم واليقين، لا على الظن والتخمين، وأن تشكك المحكمة في صحة إسناد التهمة يكفي للقضاء بالبراءة. وكانت محكمة أول درجة قد أدانت الحدث وقررت وضعه تحت الاختبار القضائي لمدة شهر، بإشراف مراقب السلوك، قبل أن تلغي "الاستئناف" الحكم وتقضي ببراءته، عملاً بالمادة 209 من قانون الإجراءات

قضت محكمة الاستئناف ببراءة حدث من تهمة التدخين في مجمع الأفنيوز، وألغت حكم أول درجة بوضعه تحت الاختبار القضائي لمدة شهر، بعدما تشككت في صحة إسناد الواقعة إليه. وأوضحت المحكمة أن محضر الضبط أشار إلى وقوع المخالفة في المجمع دون تحديد مكان ارتكابها بدقة، فيما خلت الأوراق من أدلة أخرى يمكن

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2026-10-12	6	20295

النويبت: تعديل المادة 830 يحمي مسكن الأسرة وحقوق الشركاء

■ جابر الحمود



المحامى مبارك النويبت

وكانت محكمة أول درجة قد أدانت الحدث وقررت وضعه تحت الاختيار القضائي لمدة شهر، بإشراف مراقب السلوك، قبل أن تلغي "الاستئناف" الحكم وتقضي ببراءته، عملاً بالمادة 209 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية.

وقال المحامي محمد الأنصاري، في رسالة توعوية عقب صدور الحكم، إن التدخين يضر بصحة الأبناء ومن حولهم، وإن التدخين في الأماكن العامة المغلقة مخالفة يعاقب عليها القانون، لكن إثباتها يتطلب دليلاً كافياً. ودعا إلى توعية الأبناء بأضرار التدخين وأحكام القانون، مبيناً أن مخالفة قد يظنها البعض بسيطة يمكن أن تترتب عليها إجراءات قضائية تصل إلى محكمة الأحداث.

قضت محكمة الاستئناف ببراءة حدث من تهمة التدخين في مجمع الأفيوز، وألغت حكم أول درجة بوضعه تحت الاختيار القضائي لمدة شهر، بعدما تشككت في صحة إسناد الواقعة إليه. وأوضحت المحكمة أن محضر الضبط أشار إلى وقوع المخالفة في المجمع دون تحديد مكان ارتكابها بدقة، فيما خلت الأوراق من أدلة أخرى يمكن التعويل عليها لإدانة المتهم. وأكدت أن الأحكام الجزائية تُبنى على الجرم واليقين، لا على الظن والتخمين، وأن تشكك المحكمة في صحة إسناد التهمة يكفي للقضاء بالبراءة.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2026-10-12	6	20295

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الموصوف فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٢٦/١١/٣ - قاعة ٥ - بالدور الثامن بقصر العدل الجديد الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٧٥٨، ٢٠٢٥/١٥٧، ٢٠٢٥/٥٠٥.

أولاً: في الدعوى رقم ٢٠٢٤/٧٥٨ بيوع/٥
المرفوعة من: مشارى عبد الوهاب سليمان الجلبى
ضد: ١- راشد عوض راشد الجويسري
٢- سميحة سعد عبدالله الكحلاري
٣- بنك الائتمان الكويتي
ثانياً: الدعوى رقم ٢٠٢٥/١٥٧ بيوع/٥
المرفوعة من: سميحة سعد عبدالله الكحلاري
ضد: ١- راشد عوض راشد الجويسري
٢- الممثل القانوني لبنك الائتمان الكويتي بسفته
٣- مكتب وزارة العدل لشتون التسجيل العقاري والتوثيق بسفته.
٤- مدير عام بلدية الكويت بسفته

أولاً: أوصاف العقار:
حصة المدعى عليه الأول بنسبة ٥٠٪ مشاعاً مساحة ٣٥٠٥ عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/٦٩٤٧ الكائن بمنطقة صياح الأحمد البحرية - قسيمة رقم ١٥٠٦ - قطعة رقم ٢ - من المخطط رقم ٢٧٥٠٠ / A١، وذلك بالمزاد العلني ضمن أساسي مقدار ١٢٤١٥٠ د.ك - مائة وأربعة وسبعون ألف ومائة وخمسون ديناراً كويتي.

•• وورد بشهادة الأوصاف:
العقار سكن خاص مكون من دور أرضي وثاني وسطح وتوجد مخالفة عمل جيب يسود قاطع في الدور الأول دون ترخيص.
•• ووفقاً لما ورد بتقرير الخبير
حيث تبين للخبرة من المعاينة ما يلي:
- العقار موضوع النزاع يقع في منطقة صياح الأحمد البحرية - قطعة (A١) - قسيمة (١٥٠٦) تحمل رقم آلي (٩٤٦٠٢٩٣٥) وهو عبارة عن (فيلا سكن خاص) (بناء جديد) يقع على شارع واحد وله تبين للخبرة وجود رقم أو اسم للشارع وهو في الجهة الغربية من العقار والبحر (خور) يقع على الجهة الشرقية ويحد العقار جيران من الجهة الشمالية والجنوبية ومكون من عدد (٣) أدوار وسطح ومكسوا بالحجر باللون البني.
- العقار موضوع النزاع مطابق من حيث المواصفات العامة والخاصة للوثيقة رقم ٢٠١٤/٦٩٤٧ وبمساحة ٥٠٥ أمتار مربعة والموصوف بمحضر الحجز المؤرخ ٢٠٢٤/٩/١٧ إلا أن الخبرة تروى بأنه ورد بوثيقة المقار أن المقار لرحى وقد تبين للخبرة من واقع المعاينة بأن العقار هو بناء قائم.
- ارشد المدعى عليه الأول عن مكونات العقار موضوع النزاع وهي كالتالي:
- السور الأرضي مكون من غرفتين حبراس + غرفتين ماستر + مطبخ + مخزن + صالين + حمامين + عدد (٢) مسبح.
- الدور الأول والثاني مكوّنين يحتوي كل واحد منهما على عدد (٥) غرف ماستر + مطبخ + غرفتين نوم + حمام + صالة، وتروى الخبرة بأن الغرف الماستر الثلاثة في الدور الأول تحتوي كل واحدة منهما على بلكونة - أي بمجموع (٥) بلكونات).
- فيما يحتوي الدور الثاني على بلكونة واحدة على طول الواجهة ومعلقة على البحر.
- السطح مكون من غرفة خدم تشمل حمام + خدمات.
- يحتوي العقار على عدد (٢) سلم أحدهما يؤدي للدور الأول فقط والآخر خدمي يؤدي لجميع الأنوار كما يحتوي العقار على مصعد واحد.
- التكيف سنترال مركزي.
- تبين للخبرة أن العقار موضوع لنزاع مستغل من قبل المدعى عليهما الأول والثانية وأن الحائز للمقار ومن هم حق الانتفاع به هم المدعى عليهم الأول والثانية كونهما المالك له.

ثانياً: شروط المزاد:
أولاً: يبدأ المزاد بالتمن الأساسي المبين قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس تلك التمن على الأقل بموجب شيك مسدّد من البنك المسحوب عليه أو بمرجّب شطب ضمان من أحد البنوك لسداد إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتد القاضي بعهده أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل التمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاءه التمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس التمن على الأقل وإلا أعيدت المزاد على دمه في نفس الجلسة على أساس التمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزاد التمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يتبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل التمن المزاد، ففي هذه الحالة تعاد المزاد في نفس الجلسة على أساس هذا التمن.
خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع التمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم أحد للمزايدة بالعشر تعاد المزاد فوراً على دمه على أساس التمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزايد المتخلف بما ينقص من التمن العقار.
سادساً: يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها (٢٠٠ د.ك) وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم من دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أي مسؤولية.
ثامناً: يقر الراسي عليه المزاد بأنه عابن العقار معيّنة نافية للجهالة.
تسليم: ١- ينشر هذا الإعلان عن البيع والبحرية الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢- حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ التعليل بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣- تنسب الفترة الأخيرة من المادة ٢٦٦ من قانون المرافعات على أنه -إذا كان من نزع ملكية سائلاً في المقار بشي فيه كمتماخر بقوة القانون ويلزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل-.

الاستشار/ نائب رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاثنين	2026-10-12	6	17817

الوفيات

الوفيات

- **حسنة جاسم محمد الطرفي، أرملة/ محمد أحمد الحمد، 77 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في الحسينية العباسية، المنصورية، ق2، ش28، م8، تلفون: 99025413 - 99505040، النساء: صباح السالم، ق6، ش1، ج1، منزل 54، تلفون: 97640282**
- **زينب عبدالرضا علي بولند، 40 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في حسينية الإمام الحسين كمال في سلوى، تلفون: 97898799 - 97560600، النساء: حسينية الإمام الحسين كمال في سلوى**
- **وفيقة محمد علي، أرملة/ عبدالرسول علي يوسف بوعباس، 82 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 99959933 - 99471107، النساء: الدعية، ق4، شارع ابن سينا، منزل 23، تلفون: 90022299 - 60000517**
- **باسمة سليمان عثمان القناعي، زوجة/ صالح المطاوعة، 63 عاماً، (شيعة)، الرجال: العزاء في المقبرة، تلفون: 50449955 - 98000803، النساء: بيان، قطعة 1، شارع 12، منزل 141، تلفون: 92279680 - 65088800**

«إنا لله وإنا إليه راجعون»